mroftalp htehaB ni knil muideM

الأحوال التي يجوز فيها إعطاء زكاة المال للأبناء

خالد المصلح

ويجوز اعطاء الوالد ولده من الزكاة اذا كان اذا كانت نفقته لا تجب عليه او لا يقوى عليها لا تجب عليه بمعنى انه آآ اه قد استقل استقلالا تاما وفي في نفقته ولا تجب عليه نفقته او انه لا يقوى على الانفاق عليه حتى لو كانت تجب عليه - 00:00:00
النفقة لكن لا لا يقوى على ان حاجته في ما يتعلق بالمال الذي في يده فعند ذلك يجوز في هذه الحالة قال ان يعطيه من الزكاة والله اعلم - 00:00:21